

يتناول المرة فأكثروا ومن لم تحصل المطابقة بين الحديث والتوجه  
 قال ابن بطال ولم يذكر في الأفاضل كهيئة عمل على أقل ما يمكن وهو  
 واحد والإجماع على وجوب الأسبغ والتيمم لا العدم **ثم تحول**  
 عليه الصلاة والسلام من مكانه فغسل قدميه ورواه هذا  
 الحديث ستة وفيه التحديث والعنعنة وأخرجه أصحاب  
 الكتب الخمسة **باب من بدأ بالحلاب بكسر الحاء**  
 المهملة وتخفيف اللام لا يتشدد ها ولا في عوانته في صحيحه  
 عن يزيد بن سنان عن أبي عاصم كان يغتسل من حلاب فيأخذ  
 غزفة بكفيه فيمهلها على سقته الأيمن ثم الأيسر وهو الذي ورد  
 على من ظن أن الحلاب ضرب من الطيب ويؤديه قوله بعد  
**أو الطيب عند الغسل** إذ العطف يقتضي التثنية وقد  
 عقدا المؤلف الباب لاحدا من بين الأنا والطيب حيث أتى بأو  
 الفاصلة دون الواو الواصلة فوفى بذلك أحدهما وهو الأنا  
 وكثيرا ما يتروك ثم لا يذكر في بعض حديثنا لا مورد سبوق  
 التثنية عليه ويحتمل أن يكون أراد بالحلاب الأنا الذي  
 فيه الطيب يعني أنه يبدأ تارة بطيب طرف الطيب وتارة  
 بطيب نفس الطيب لكن في رواية وطيب باسقاط الالف  
 وبه قال **حدثنا** بالجمع ولا في ذكر حديثي محمد بن المنثري  
**قال حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد** بفتح الميم وسيكون  
 المعجمة النبيل عن حنظلة بن سفيان القرشي عن القاسم  
 ابن محمد بن أبي بكر الصديق المدني أفضل أهل زمانه التابع

أحد الفقهاء

أحد الفقهاء السبعة بالمدينة المتوفى سنة بضع وماية وعشرين  
 رضي الله عنهما **قالت** كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل  
 أي أراد أن يغتسل من الجنابة دعا بشي نحو الحلاب بكسر الحاء  
 أي طلب أنا مثل الأنا الذي يسمى الحلاب وقد وصف أبو عاصم  
 كما أخرجه أبو عوانة في صحيحه عنه بأقل من شبر في شبر  
 وللمهمل قد كوز يسع ثمانية أربال **فأخذ بكف** بالافراد  
 وللكسبي بكفيه **فبدأ بشق رأسه الأيمن** بكسر الشين  
 المعجمة **ثم** بشق رأسه الأيسر **فقال** هما أي بكفيه وهو أقوى  
 رواية الكسبي بكفيه على رأسه ولا يوي ذروا وقت الأضيق  
 وابن عساکر على وسط رأسه بفتح السين قال الجوهري كل موضع  
 يصلح فيه بين فهو وسط بالسكون والافنو بالفتح والاطلاق  
 القول على الفعل مجاز ورواه هذا الحديث الخمسة ما بين يرض  
 ومكي ومدني وفيه التحديث بالجمع والأفراد والعنعنة وأخرجه  
 مسلم وأبو داود والنسائي **باب حكم الغضبية**  
**والاستنشاق** هل لها واجبان أم سننات في الغسل من الجنابة  
 وبه قال **حدثنا عمر بن حفص بن غياث** بضم العين المهملة  
 في الأول وكسر المعجمة في الثالث وأخره مثلثة المتوفى سنة  
 ثنتين وعشرين وما بين **قال حدثنا أبي** هو حفص بن غياث  
 ابن طلق النخعي الكوفي قاضي بغداد المتوفى سنة ست وتسعين  
 وماية **قال حدثنا** الأعمش سليمان بن مهران **قال حدثني**  
 بالافراد **سالم** هو ابن أبي جهم التميمي عن كريب بضم الكاف

Copyright © King Saud University